

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

١٩٨٣ لسنه ٢٠٢

في شأن التعيين في بعض الوظائف الفنية بمجلس الدولة

روجیس المھورۃ

بعد الاطلاع على الدستور ؟

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ،

وعلى القانون رقم ٧٤ لسنة ١٩٨٢ بشأن مجلس الدولة ،

وبناء على ما عرضه وزير العدل ،

٢٣

(المادة الأولى)

يعين مستشاراً لمجلس الدولة كل من المستشارين المساعدين من الفئة (١) بالمجلس

السادسة

اطامی زکر یا مصطفی یوسف .

السيد محمد العوضي إبراهيم .

عبد المنعم أحمد أحمد قمر.

عمر و نعمت خلاف عبد المطلب .

عبد العزز على إبراهيم الشعراوي .

مختار محمد مصطفیٰ

(المادة الثانية)

يعين مستشارا مساعدا من الفئة (١) بمجلس الدولة كل من المستشارين المساعدين من الفئة (ب) بمجلس الدولة السادة :

- مهدى مرسي إبراهيم مرسي عمارة .
- محمد محمد متولى صبحى .
- إبراهيم الصغير إبراهيم يعقوب حنا .

(المادة الثالثة)

يعين مستشارا مساعدا من الفئة (ب) بمجلس الدولة كل من النواب بالمجلس السادة :

- توفيق الشحات السيد محمود محبوب .
- عبد الرحمن سعد محمود عثمان .

(على سبيل التذكرة)
حسن عبد الحميد البرعى .
سيد زكي موسى .

(المادة الرابعة)

يعين السيد/ على مهدى الششتاوى إبراهيم الفايد بإدارة قضايا الحكومة نائبا بمجلس الدولة على أن يكون تاليًا في ترقية الأقدمية للسيد/ فارس سعد فام - نضل وسابقا على السيد/ حسام أحمد نور الدين مصطفى النائبين بمجلس الدولة .

(المادة الخامسة)

يعين نائبا بمجلس الدولة كل من المندوبين بالمجلس السيدین :

- متولى محمد متولى الشرانى .
- و حسام الدين عبد الله رمضان الموافق .

(المادة السادسة)

يعين مندوبا مساعدا ب مجلس الدولة كل من العادة :

حسن محمود سعداوي محمد .

عليوه مصطفى عيسى فتح الباب .

رضا عبد المعطى السيد محمود .

محمود اسماعيل عثمان .

سيد عبد الحميد عبد الحفيظ .

حmad مكرم توفيق محمد .

نجم الدين عبد العظيم عبد الغنى .

محسن يوسف عمر مهنى أبو عمر .

سالم أبوالوفا سرور .

محمد عبد العظيم عبده يونس .

ابراهيم سيدأحمد الطحان .

محمد عبد السميع محمد اسماعيل .

منير عبد القدوس عبد الله عبد الجاد .

محمد رجب خليل .

جمال جلال أبيزيد .

جمال عبد العظيم درويش غانم .

محمد طلعت نعيم سعد شاور .

رضا أحمد فوزي .

محمد دسوقي محمد موسى .

منجد عبد العزيز منجد .

نائل حنفى زايل .

صلاح مفرح خليل شهاب الدين .

سيد فاضل أحداد .

محمد عبد الفتاح أحمد مصطفى فبامى .

جمال يوسف زكي على .

جمال إبراهيم محمد على السويفي .

محمود فؤاد محمود عمار .

شحاته عبد العال أحمد أبو زيد .

إبراهيم جلال إبراهيم .

(المادة السابعة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، و وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في غرة صفر سنة ١٤٠٤ (٦ نوفمبر سنة ١٩٨٣)

حسني مبارك